- **نموذج رقم ١٩ دخل**



(نموذج ١٩ ضريبة)

رقم مرجعي : ....
التاريـــــخ : / / ٢٠م

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

منطقـــة : ....

مأمورية : ....

عنوان المأمورية : ....

رقم التليفـــون : ....

إخطـــــار

بعناصر ربط الضريبة وقيمتها

اسم الممول : .... رقم التسجيل الضريبـي : [– –]

العنـــوان : .... المهنة أو النشاط : ....

تليفون رقم : .... فاكس رقم : ....

عنوان البريد الالكتروني : ....

نتشرف بإفادتكم أنه طبقاً لأحكام المادة (٤٣) من قانون الاجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية من وجوب الإخطار بعناصر ربط الضريبة وقيمتها في الأحوال الآتية :

١. التعديل من واقع البيانات الواردة بالاقرار والمستندات المؤيده له.

٢. عدم تقديم الممول إقراره الضريبي.

٣. تقديم الممول لاقراره الضريبي دون بيانات أو مستندات مؤيده له.

٤. في حالة توافر مستندات لدى المصلحة تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.

٥. ربط الضريبة قبل حلول التاريخ المحدد لاستحقاقها.

ولما كان ينطبق عليكم ما جاء بالبند (   ) المبين عاليه من هذه المادة نتشرف بأن نرسل إليكم بياناً بعناصر ربط الضريبة وقيمتها على النحو المبين خلفه.

فإذا كان لديكم ملاحظات عليها كلها أو بعضها نرجو موافاتنا بها كتابة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استلامكم لهذا الإخطار.

وإذا لم ترد لنا أية ملاحظات خلال المدة المذكورة سوف تتخذ الإجراءات التي يكفلها القانون في هذه الأحوال.

- **نموذج رقم ٢ طعن**

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية



نموذج رقم (٢) طعن

رقم مرجعي : ....
التاريخ : / / ٢٠م

رقم الطعن: ....
تاريخ الطعن : / / ٢٠م

○ ضريبة الدخل
○ ضريبة القيمة المضافة
○ ضريبة الدمغة
○ رسم التنمية

اللجنة الداخلية : ________________
مقـــــرها : ________________
التليفـــــون : ________________

إخطار بالحضور لجلسة نظر الطعن
وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

اسم الممول / المكلف : .... الكيان القانوني : ....

رقم التسجيل الضريبي : ____ / ____ / ____ النشاط : ....

العنوان : .... البريد الإلكتروني : ....

تحية طيبة وبعد ...

بخصوص الطعن المشار إليه بعاليه والمقدم من سيادتكم لمأمورية : ....

على نموذج ربط الضريبة رقم (____) عن الفترة : من / / ٢٠م إلى / / ٢٠م.

نتشرف بإخطار سيادتكم أنه قد تحددت جلسة يوم : ________ الموافق : / / ٢٠م الساعة : ________

بمقر اللجنة الداخلية المشار إليه بعاليه وذلك لنظر الطعن.

يرجاء التفضل بالحضور مع مراعاة إحضار المستندات التي تؤيد طعنكم.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام..

مقرر اللجنة ________________

رئيس اللجنة ________________

- على اللجنة الداخلية إخطار الممول / المكلف بتاريخ الجلسة المحددة لنظر طعنه على أن يكون ميعاد الجلسة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إيداع صحيفة الطعن.
- يتم الإخطار بتاريخ الجلسة بكتاب موصى عليه مصحوبا بعلم الوصول أو بأية وسيلة الكترونية لها حجية في الاثبات قانونا أو تسليمه نموذج الإخطار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً.

ثالثاً النماذج الخاصة بالطعن على الربط الضريبي

وتكون بعد ما يتم إخطار الممول أو المكلف بالنماذج التي تسبق الفحص وهي نموذج ٤ فحص و نموذج ٣/٤ فحص وتقوم المصلحة بإعداد وإخطار الممول أو المكلف بنماذج ربط الضريبة من المصلحة كل نموذج حسب نوعه ١٩ دخل أو ٣٨ مرتبات أو ١٩ دمغة أو ١٤ قيمة مضافة أو ١٥ قيمة مضافة يحق للممول أو المكلف ما يلي ويكون ويكون علي نموذج (١) طعن مرفقاً معه مذكرة بأوجه الخلاف وبأسباب الطعن والإعتراض :-

يكون للممول أو المكلف الطعن على نموذج الربط حسب نوع الضريبة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ علمه به وكذلك في الحالات المنصوص عليها في الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة (٥٤) من هذا القانون أو عدم استيفاء علم الوصول للبيانات الواردة بالتعليمات العامة للبريد.

ومما سبق عرضه يتضح بأنه يكون للممول الطعن خلال ٣٠ يوما من علمه بهذا النموذج حيث يتم إثبات علم الوصول للممول بهذا النموذج طبقا لتعليمات هينه البريد وهي كما يلي :-

- اسم المستلم وصفته وتوقيعه ثلاثيا وليس فورم في وقت تاريخ الاستلام
- الرقم القومي الخاص بالمستلم

وللممول أو المكلف الطعن في قرار المصلحه أو في قرار لجنه الطعن بحسب الاحوال بموجب محضر حجز خلال ٦٠ يوما من تاريخ توقيع هذا الحجز وفي حاله عدم طعن الممول أو المكلف في الميعاد المحدد قانونا يعتبر الربط نهائيا

رابعاً :النماذج الخاصة بمراحل الطعن داخل اللجان الداخلية

نحيط علم سيادتكم أن الفصل الأول الذي يناقش المراحل الإدارية لنظر الطعن الضريبي من الباب الثامن والذي يناقش مراحل الطعن الضريبي عموماً وطبقاً لما قد جاء بالمادة ٥٦ من القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

حيث نصت الفقرة الألي من المادة السالف ذكرها علي أن تقوم المصلحة بالبت فى الطعون المقدمة من الممولين أو المكلفين بواسطة لجان داخلية ، يصدر بتشكيلها وتحديد مقارها ونطاق أختصاصها قرار من رئيس المصلحة .

و قد نصت الفقره الثالثه من الماده ٥٦ من ق ٢٠٦ لسنه ٢٠٢٠ وعلى اللجنة الداخلية إخطار الممول أو المكلف بتاريخ الجلسة المحددة لنظر طعنه ، على أن يكون ميعاد الجلسة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إيداع صحيفة الطعن ، وتُخطر اللجنة الممول أو المكلف بتاريخ الجلسة بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأى وسيلة إلكترونية لها حُجية فى الإثبات قانوناً ، أو تسليمه نموذج الإخطار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله ، وعلى المأمورية المختصة موافاة اللجنة خلال خمسة عشر يوماً على

الأكثر بملف الممول أو المكلف ، والأوراق والمستندات مشفوعة بمذكرة الرد على أسباب الطعن المُقدم من الممول أو المكلف . وتثبت اللجنة فى دفتر خاص بيانات الطعن وملخصاً بأوجه الخلاف التى تضمنها ، وعلى اللجنة البت فى الطعن خلال ستين يوماً من تاريخ إستلام الملف والأوراق والمستندات مشفوعة بمذكرة الرد المشار

إليها ، وللجنة مد أجل البت فى الطعن لمدة أخرى مماثلة إذا توافرت لديها أسباب جدية لذلك تبينها اللجنة فى محضر أعمالها .

فإذا تم التوصل إلى تسوية أوجه الخلاف خلال المدة المشار إليها تصبح الضريبة نهائية ، وإلا أحالت اللجنة أوجه الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة مرفقاً بها رأى اللجنة الداخلية فى شأنها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ البت فى هذه الأوجه على أن تقوم بإخطار الممول بالإحالة بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول ، أو بأى وسيلة إلكترونية لها حُجية فى الإثبات قانوناً ، أو تسليمه النموذج بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله .

- **نموذج رقم ٣/٤ طعن**

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية



نموذج رقم (٣/٤) طعن

اللجنة الداخلية : ....
مقـــــرها : ....
التليفـــون : ....

رقم مرجعي : ....
التاريخ : / / ٢٠م

رقم الطعن: ....
تاريخ الطعن : / / ٢٠م

○ضريبة الدخل
○ضريبة القيمة المضافة
○ضريبة الدمغة
○رسم التنمية

إخطار بإحالة الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة

وفقا لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

اسم الممول / المكلف : .... الكيان القانوني : ....

رقم التسجيل الضريبي : ____/____/____ النشاط : ....

العنوان : .... البريد الإلكتروني : ....

تحية طيبة وبعد ...

بالإشارة إلى الطعن المشار اليه بعاليه المقدم من سيادتكم لمأمورية ضرائب : ....

على نموذج ربط الضريبة رقم (.........) عن الفترة : من / / ٢٠م إلى / / ٢٠م

نتشرف بالإحاطة بأن اللجنة قررت بجلستها المنعقدة بتاريخ / / م إحالة الطعن للجنة الطعن المختصة بسبب :

○ عدم التوصل إلى تسوية أوجه الخلاف.
○ انتهاء الميعاد المقرر قانوناً دون البت في الطعن.
○ عدم حضوركم أو حضور من يمثلكم قانونا جلسة الميعاد الثاني.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام..

مقرر اللجنة **رئيس اللجنة**

__________ __________

- يتم الإخطار بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأية وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانوناً أو تسليمه نموذج الإخطار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله.

1 - نموذج 19 ض / الربط
يعنى اخطار بربط الضريبة و قيمتها
بيرسل بالبريد المسجل بعلم الوصول
ولك الحق فى الطعن علية خلال 30يوم
من استلامك النموذج

2- نموذج 19 ضريبة مكرر
يعنى اخطار بعناصر الربط الاضافى و قيمتها

و بيكون طبقا للمواد 90 و 133 من القانون
و المواد 115 و 115 مكرر من اللائحة
التنفيذية
ولك الحق فى الطعن على النموذج خلال
30 يوم
من استلامك للنموذج
و لايعتبر طعنك على 19 مكرر طعن على
19

- <u>نموذج رقم ٥ طعن</u>

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي

لجنة طعن : ....
مقـــــرها : ....
التليفـــــون : ....

نموذج رقم (٥) طعن

رقم مرجعي : ....
التاريخ : / / ٢٠م

رقم الطعن: ....

○ ضريبة الدخل
○ ضريبة القيمة المضافة
○ ضريبة الدمغة
○ رسم التنمية

إخطار بميعاد جلسة نظر الطعن

وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

○ اسم الممول / المكلف : .... الكيان القانوني : ....

رقم التسجيل الضريبي : ___/___/___ النشاط : ....

العنوان : .... البريد الإلكتروني : ....

○ مأمورية ضرائب : ....

تحية طيبة وبعد ...

بالإشارة إلى قرار اللجنة الداخلية الصادر بتاريخ : / / ٢٠م بخصوص الطعن على نموذج ربط الضريبة رقم ( ) عن الفترة : من / / ٢٠ م إلى / / ٢٠ م وإحالة أوجه الخلاف إلى لجنة الطعن للفصل فيها.

نتشرف بإخطاركم بأنه تم تحديد جلسة لنظر الطعن يوم : .... الموافق : / / ٢٠م الساعة : ......

وذلك بمقر اللجنة المشار اليه بعاليه لنظر أوجه الخلاف المحالة إليها.

يرجاء التفضل بالحضور أو بتكليف من ترونه للحضور أمام اللجنة مع مراعاة إحضار المستندات اللازمة وإلا فصلت اللجنة في ضوء المستندات المقدمة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام..

أمين سر اللجنة **رئيس اللجنة**

__________ __________

- يتم الإخطار بميعاد جلسة نظر الطعن قبل انعقادها بعشرة أيام على الأقل وذلك بكتاب موصى عليه مصحوبا بعلم الوصول أو بأية وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانوناً أو تسليمه نموذج الإخطار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله قانونا.

- **نموذج رقم ١ طعن**



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

نموذج رقم (١) طعن

رقم مرجعي : ....
صحيفة طعن رقم : ....
تاريخ الإيداع : / / ٢٠م

○ ضريبة الدخل
○ ضريبة القيمة المضافة
○ ضريبة الدمغة
○ رسم التنمية

صحيفة طعـن

وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

على النموذج رقم (..........)

السيد الأستاذ / رئيس مأمورية ضرائب : ....

تحية طيبة وبعد ...

أتقدم بطعني هذا برجاء إحالته إلى اللجنة الداخلية المختصة.

اسم الممول / المكلف: .... رقم التسجيل الضريبي: ___ / ___ / ___

النشــاط : .... الكيان القانوني : ....

العنوان : ....

رقم التليفون : .... البريد الإلكتروني : ....

تاريخ الاخطار بنموذج ربط الضريبة : / / ٢٠م بفروق ضريبية قدرها : ....

عن الفترة : من / / ٢٠م إلى / / ٢٠م.

أوجه الخلاف / أسباب الطعن:

....

....

....

....

....

....

....

....

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

مقدمـــه :

الاســـم : ....

الصفـــة : ....

الرقم القومي : ....

توكيل رقم : ....

التوقيـــع : ....

- يقدم الطعن من أصل وثلاث صور يودعها الممول / المكلف المأمورية المختصة ، وتسلم إحداها للممول / المكلف.
- حال عدم كفاية المساحة المخصصة بالصحيفة لإثبات أوجه الخلاف / أسباب الطعن يسمح للطاعن بتقديم مذكرة بأسباب الطعن.
- لا يعتد بالطعن الذي لا يتضمن أوجه الخلاف على وجه الدقة عند نظر الطعن أمام اللجنة الداخلية.
- على المأمورية المختصة موافاة اللجنة الداخلية خلال ١٥ يوم على الأكثر من تاريخ إيداع صحيفة الطعن بملف الممول / المكلف والأوراق والمستندات مشفوعة بمذكرة الرد على أسباب الطعن.